

آداب الفتوى والمفتي والمستفتي | للشيخ الحويني

أبو إسحاق الحويني

ده وصل الامر ببعض المفتين في زماننا وفي الاجيال السابقة انه كان يخير العوام ان يختار الفتوى التي تلائمه من اقوال العلماء. يعني شوفوا المسألة تدنت الى هذا الحد ايضا. يعني احنا - [00:00:00](#)

بنشن الغارة في المحاضرات السابقة على الصنایعي ها او شبیه العالم الذي يختار اضعف الاقوال ويفتي بها. لا ده احنا عندنا درجة ادنى من هذه وهي ان يعرض الاقوال كلها على العامي. خلاص؟ ويقول له ما الذي - [00:00:20](#)

من هذه الفتاوى يقول والله انا يلأمني كذا او كذا. حتى العامي الجاهل جعله يختار ويستغلوا بقى ايه ان العالم الفلاني له قول في المسألة او له قولان في المسألة او ثلاثة او اربعة زي احمد مسلا - [00:00:50](#)

الامام احمد له اكثر من اشهر الائمة الاربعة في تعداد اقواله. بيبقى له في المسألة قولين وثلاثة واحيانا خمسة. المسألة الواحدة الشافعي مثلا له قولان. القول قديم والقول الايه؟ الجديد. القول القديم لما كان في العراق والجديد لما جاء الى مصر واستوت ملكته. ومذهبه المعتمد هو - [00:01:10](#)

الجديد الذي اسسه لما ايه؟ لما دخل مصر. انما في العراق هناك كان الشافعي احيانا قد اتبعوا آآ مثلا فتاوى بعض علماء العراق او الكلام ده ثم تبين له بعدما يعني آآ تبخر في الحديث والكلام - [00:01:40](#)

ان هذا يخالف حديثا صحيحا او اني دلالتة ضعيفة افي مقابل دلالة اقوى الى اخره فجعل غير بعض كثير من مذهبه القديم واعتمد المذهب الايه؟ الجديد. فيوم يقول لك ما العلماء هم لهم اقوال. والذي - [00:02:00](#)

قالها عالم واحد. فانت عندما تختار قول للعالم ما هو القول الثاني اللي انا اخترته لنفس العالم في اشكالية وهي بقاء الجواب مع ذهاب مع ذهاب السؤال والحالة القول الاول انا لا ادري من الذي سأل الامام فيه؟ وكيف سألته؟ حتى قال له - [00:02:20](#)

يجوز ولما قال لا يجوز لا ادري ما السؤال الذي وجهه الى الامام عندما قال لا يجوز ومن الذي سألته؟ ما هو الفتوى بتتغير. اذا رأيت عالما له اكثر من فتوى متناقضة - [00:02:49](#)

فاحملها على تعدد السؤال واختلافه واختلاف احوال السائلين ايضا. ودي مسألة معروفة جدا عند العلماء. انني قد اجيز لرجل شيئا يحرمه على اخر متلبس بنفس المسألة. زي ما ابن عباس جاء له شاب فسأله عن القبلة في الصيام - [00:03:09](#)

فلم يجزها له. فجاء شيخ كبير فسأله عن القبلة القبلة بالصيام فاجاز ذلك ابن عباس راعى الايه؟ الفرق بين شهوة الشاب وبين شهوة الشيخ. يعني ده مناطق الفتوى في الموضوع لما ابن عباس جاءه رجل وقال يا ابا العباس القاتل المؤمن - [00:03:33](#)

قال له لا. وده مشهور عن ابن عباس. انا قاتل مؤمن لا توبة له كما في البخاري وغيره وقال ثكلته امه. يعني بعد ما يجيء المقتول وقد وضع رأسه على يده يجز القاتل - [00:04:03](#)

يقول يا ربي سل هذا فيما قتلتني. فالمشهور عن ابن عباس ان القاتل لمؤمن ايه لا توبة لهم. لكن فيه حديث رواه البخاري في الادب المفرد بسند صحيح ايضا من حديث عطاء آ قال جاء رجل الى ابن عباس وقال اني خطبت امرأة - [00:04:23](#)

وابت امها ان تنكحني وانكحت غير انكحتها غيري فغرت فقتلتها. ايا توبة فقال له امك حية؟ حية مش الحية ها؟ لا امك حية يعني امك ما زالت على قيد الحياة؟ ها؟ قال لا. قال اذهب فاعمل ايه؟ يعني صالحا واجتهد ما استطعت - [00:04:53](#)

قال فلما مضى الرجل سألنا ابن عباس لما سألته عن حياة امه؟ قال انني لا اعلم عملا يقرب من الله والله مثل بر الوالدة. خلاص؟ بيبقى ده واضح من الجواب ايه؟ انه له توبة بيقول له اجتهد - [00:05:23](#)

خلاص؟ فيه برضو رجل اتى ابن عباس وقال الي توبة؟ الرجل جاءت؟ قال اني قتلت رجلا هل هي توبة؟ قال له فلما مضى الرجل

قال له تلامذته يا ابا العباس الم تفتنا قبل ذلك ان لقاتل - 00:05:43

للمؤمن توبة قال نعم. ولكني رأيت في عيني الشر اللي جاي يسأل عنيه بتطق شرار. يبقى ناوي يعمل ايه؟ ناوي يقتل. بس عايز

رخصة عايز فتوى. اه نعم يجوز له توبة يقول لك خلاص. نقتله ونتوب. يا رب - 00:06:03

خلاص اقتلوا يوسف او اطرحوه ارضا يخلو لكم وجه ابيكم ثم تكونوا من بعده قوما صالحين اه واخذ بالك؟ فخلف من بعدهم خلف

ورثوا الكتاب يأخذون عرض هذا الادنى ويقولون - 00:06:33

واياتهم عرض مثله يأخذ اهو في ناس كده يقول لك اعمل الزنب وان شاء الله هتوب فده ابن عباس قال رأيت في عيني الشر. يبقى

غير الفتوى ولا لا؟ غير الفتوى لمقتضى الحال. بس انا - 00:06:53

انا لو لم احكي لك هذه الحكاية التي وردت في الخبر. مش كنت تقول ابن عباس في تناقض؟ صح. مرة يقول لا ليس له توبة مرة

توبة. ما انا لازم اعرف كل سؤال كل جواب ايه اللي وراه. من الذي ما هو السؤال؟ وما حال - 00:07:13

للمسألة ممكن تتغير. واحد جه قال لي مسلا انا كنت ماشي في الصحرا ولقيت آآ جيفة حمار ما اعرفش ليه حليت في مناخيري كلته.

تمام اهو ده سؤال اهو. قلت له يحرم عليك هذا. فان الله عز وجل حرم الميتة - 00:07:33

جه واحد ثاني قال لي بينما انا امشي في الصحراء اذ مررت بجيفة حمار وكنت ساموت ان لم اكل فاكلت الحمار. انا هقول له ابتداء

نهينا. بدل نهينا. ها نهينا على اساس انه كان حمار. ها واقول له ايه بالهنا والشفا. ها - 00:08:03

لا شيء عليك. انا دلوقتي حرمت قلت انت اثم لان الله حرم الميتة. وبعدين جيت النداء قلت له ايه؟ قلت له نهينا اهو يعني نهينا مريئا

يعني. كله. لو انت بقى ركنت القصة بتاعة السائل الاول والقصة بتاعة السائل - 00:08:33

ايه ثاني؟ يبقى انا متناقض ولا لا؟ يبقى انا متناقض. فهي الاشكال هنا لما كثير بقى من الشباب بكل اسف بيكون يعني بعضهم من

طلاب العلم. يجي يقول لك العالم تناقض في المسألة دي. العالم قال كذا وقال ضد كذا. والكلام ده. لأ الكلام ده - 00:08:53

ممكن يقولوا واحد جاهل بتاع لكن لابد اذا رأيت عالما بمعنى العالم يعني تثق انت به وتعرف دينه وتعرف قدر علمه. وجاءت فتويان

متناقضتان لازم تعرف ان الصاق الخطأ بالسائل اولى من الصاقه بالعالم. لان العالم يعرف كيف يتكلم. اذا اراد ان يتكلم - 00:09:13

يبقى لازم آآ اقدر المسألة دي. فانا لما تجيني فتوى للامام احمد. وفتوى اخرى مغايرة. والكلام دهوت يبقى ممكن يكون الامام قال هذا

الكلام في اوضاع او في اسئلة متغايرة. واحوال السائلين متغايرة. ايضا يبقى انا ما رميش - 00:09:40

فانا ما اقدرش اجي بقى واجيب اقوال الامام احمد واقول طب ما ده قول احمد وده قول احمد. اومال علم الاصول شغلته ليه؟ لما

انت يا يا صنايعي ولا يا اللي بتفتي عموما بتقول لي الاتنين دول قول احمد. وفي اختلاف العلماء - 00:10:00

وسئل الامام احمد عن كتاب اختلاف العلماء قال قل هو كتاب السعة الكتاب الرحمة. فيه بقى ناس عندهم اشكالية في المسألة

ديت. كيف يكون الاختلاف احمد وحديث اختلاف امتي رحمة حديث موضوع مكذوب. واصحابه كالنجوم بايهم اقتديت مهديتم -

00:10:20

انا مكلم ايشا خلاص اللي بيحتج به من يقول ان كل مجتهد مصيب. لأ. الامام احمد يقصد خلاف انه سعى على المفتين ان العالم قد

يبدل الجهد في طلب الحق ولا يصيبه. يخطئ. ويكون خطأه فيه حل لمشكلة السائل - 00:10:49

فالمفتي يؤجر والسائل فرجت كربته وليس عليه وزر. لانه ايه؟ امثل قول الله عز وجل فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. وانا

بتكلم دلوقتي عن العالم مش الصنايعي. مش معنى انه عالم يعني - 00:11:21

اصوم لا يخطئ لا يخطئ خلاص؟ فاحنا الان في افتراض رجل عالم. انت سألته مسألة افرغ الوسع في طلب الحق. ولكن لم يصبه.

وكان عدم اصابته فيه حل لمشكلتك انت. تمام؟ يبقى العالم يؤجر - 00:11:41

برغم انه اخطأ لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا حكم الحاكم فاصاب فله اجران فخطأ فله ايه؟ اجر واحد. يبقى رغم ان هو اخطأ

لكن اصاب ايه؟ اجرا واحدا. والغلطة بتاعة العالم دي طلعتها - 00:12:13

انت من الورطة. لان لو كان اجابك الاجابة الصحيحة كان ضيق عليك فطالما ان انت رحت سألت العالم كما امرت وافتاك فانت فصارت فتوى العالم حجة عليك صارت فتوى العالم حجة عليك. تمام؟ يبقى انت عملت اللي عليك. والعالم عمل اللي عليه. وهو اخذ اجرا وانت براء - [00:12:36](#)

يبقى الامام احمد لما يقصد بكتاب الاختلاف كتاب السعة هذا المعنى فقط. لا ان قولين متضادين جميعا يكونان حقا ابدا ما خطر هذا ببال عالم من العلماء المحققين. الامام مالك نفسه لما سئل عن القول وضد - [00:13:04](#)

ايكونان حقا؟ قال قولان متضادان جميعا كيف يكونان حقا؟ واحد بيقول لك حرام والثاني بيقول حلال. ما هو لازم يكون واحد غلطان. اذا يجتمع الشيء وضده في حكم. تأثم اذا فعلت وتؤجر اذا فعلت نفس الفعل بنفس الهيئة بنفس - [00:13:26](#) الكثير والكلام ده. ده ما تجيش. والاستاذ ابو اسحاق الاصفراني وآلقب الاستاذ ده ما لم يكن يلقب به الا من جمع ثمانية عشر علما. ولذلك لما تقرأ تراجم العلماء قل من تجده وصف بالاستاذ. ها؟ منهم ابو - [00:13:46](#)

اسحاق لاسرائيل كان يلقب بالاستاذ الاستاذ ابو اسحاق الاسرائيلي قال قول قول من يقول الحق يتعدد قول اوله سفسطة واخره زندقة لان اذا كان الحق يتعدد يبقى خلاص ذهب الحق. يصل الانسان في اخر المطاف الى ان يتزندق. انه - [00:14:06](#) تاخذ ما يعجبه من الدين ويدع ما لا يعجبه. خلاص هيصل به النهاية الى هذا فالامام احمد لما يقول قل ولا تقل كلام الاختلاف. المقصود به الايه؟ المعنى الذي شرحته انفا. مهمة - [00:14:36](#)

اذا وقع اختلاف بين قول في اقوال عالم ان يرجح احد القولين بالدليل اذا كانت القصة محجوبة اذا كانت القصة محجوبة عنه. مش انا قلت لكم الجواب مش وراه سؤال وسائل واحواله وقصص والكلام ده انا قدامي قول مجرد. قول مجرد اهو لا عارف قصته ولا - [00:14:56](#)

اي حاجة عن السائل حتى. يبقى في هذه الحالة لابد ان تعمل علم الاصول اصول الفقه. وتنظر في الدلة تسلط بعضها على بعض. تسلط الخاص على العام المقيد على المطلق - [00:15:26](#)

مجمل على المبين على المجمل والمؤول على الظاهر والكلام ده كما هو معروف يعني. تسلط الدلة بعضها على بعض تطلع في الآخر بالايه؟ تطلع في الآخر بالجواب وتقول القوا هذا القول اولى لكذا وكذا وكذا. فيوم يعني لما التدني يصل - [00:15:46](#) الى درجة ان بعض المفتين يقول تخير من اقل العامي تخير من اقوال العلماء ما يوائمك يبقى جعل العامي مجتهدا. مع ان العلماء يقولون العامي مقلد في كل شيء الا في اختياره - [00:16:06](#)

لمن يقلده فانه مجتهد. يعني هو مجتهد في حالة واحدة بس. ان يختار من يقلده طب ما انت هتقول لي برضو طب ما انت وقعتنا في اشكال طب ما هو جاهل. ولما يختار موكا - [00:16:26](#)

مممكن يختار غلط. برضو. زي الراجل اللي وردت قصته في حديث ضعيف مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ولكنه كما قلت ضعيف يعني. مثل الذي يسمع والحكمة او يسمع الكلمة فيأخذ من شرها. كمثله راء رجل اتى رعي غنم. قال يا راعي الغنم اعطني شاة ناوين. عايز ايه - [00:16:46](#)

انشاء تخينة كده وكلها لحمه يعني. فلما راعي الغنم لقاه طماع ومهما يقول له خد ديت يقول له لأ عضمها باين. طب خد دي الحموزة بتاعتنا مش عارف ايه. هو يلاقوها مش عارف لأ دي كزا. اللي مش عارف ايه لأ دي كزا. لا دي قرونها مش عجبانى. هخليه يلف ازاى - [00:17:16](#)

فهو ارى طمعه في وشه فقام قايل له ايه ادخل الزريبة ونقي اللي انت عايزه. فدخل فاخذ باذن كلب الغنم لا هو له الوحيد المتخخ اللي مليون لحمه. حلو. تمام؟ برضو ايه نهية - [00:17:36](#)

يروح بقى ايه؟ ياكل. طب ده لما وكله الى اختياره. عمل ايه؟ اخطأ. اخطأ وخد الكلب. اه فالعامي لما انت بتقول لي الا في اختيار من يقلده فانه مجتهد. طب ما انا ممكن اقول له اختار من تقلد فبرضه ياخذ الايه - [00:17:56](#)

ها؟ الله اعلم يعني اخذ ايه بالزبط؟ اقول لك ضا هناك ضابط كلي لمعرفة العالم. خلاص؟ الضابط الكلي لمعرفة العالم هو من اشتهرت

في الناس امانته ولم يجرحه احد من اهل العلم الكبار - 00:18:16

ده اجمالاً ممكن اقول لو العام اختاره لا واسمه. لكن لو هو العامي من جوة جوة اختار رجلاً متساهلاً وهو يعلم ان هذا الرجل آآ يعني

كما كان يقول شيخنا المطيع رحمة الله عليه. مفتي الرخص - 00:18:46

ومكتسح العزائم. لما كان في واحد معين كده كان في ذلك الزمان مش عد. ما يجبوش. عشان ما كانش حاجة عنده تقريبا حرام الا ما

حرمه الله عز وجل ورسوله بالنص القاطع. اما اي حرام فيه اختلاف - 00:19:16

يبقى ايه؟ حلال حلال حلال. خلاص؟ كان يقول عنه مفتي الرخص ومكتسح العزاء. لو هم بينه وبين نفسه. وضع هذا الاصل وبدأ يدور

على المفتي تبعاً له يبقى هو اللي ياثم بقى - 00:19:36

عشان زي اللي يروح مسلاً بعض العوامل اللي كانوا يروحوا يجيبوا فتوى طلق مراته في الحيط. وجه واحد سأل واحد زيي قال له

طلاق اه في الحيض يقع قولان العلماء مش عارف ايه الكلام ده. يقوم رايح لجنة فتوى وقد علم ان في اختلاف بين العلماء في ايه -

00:19:56

في الطلاق في الحيض. الجمهور يقول يقع مع الائم وشيخ الاسلام ابن تيمية والطائفة من العلماء آآ قليلة يقولون ايه لا يقع. خلاص

عرف انطلاق في الحيض على قول ابن تيمية ايه؟ لا يقع اذا في المسألة قولان. يقوم يقع على باب لجنة الفتوح - 00:20:16

ويسعد يقول له انه يشيخ فيهم اللي ما بيوقعش طلاق في الحيط؟ دي حصلت. وحصلت اكثر من مرة المرأة هي اللي طلبت الطلاق

مع ان العادة ان الرجل لما يبجي يطلق المرأة بتشبط فيه تقول له اعمل معروف واخر مرة والكلام. يعني مش المرة المرأة هي التي

تسعى الى الطلاق. لا - 00:20:36

لكن المرأة شافت الراجل بيلعب في السؤال. فهي ما احب ما عليها حد ثقة يفتيها انها لسه ما زالت زوجة الزوجة اللي جئت تحكي لي

بقى تقول ان هو اول عالم سأل قال له يا ابني الطلاق في الحيض يقع - 00:21:01

والعيال ومش عارف ايه والكلام ده. فبكل اسف العالم ده قال له الشيخ اللي هناك ده روح له بيقول لا يقع. يعني انت اللي تدله؟ انت

اللي انت اللي تدله وتقول له رح - 00:21:21

عشان لا يقع هي ايه يعني شروة ولا ده دي مسألة متعلق بها خروج ومتعلق بها انساب. ومتعلق بها مال ميراس واهترس ولا ما يرث

لو مات الراجل ترث ولا ما يرث والكلام ده صرف الميراث الى غير مستحقه واولاد ليسوا اولاد والكلام ده يعني يعني فيها جنايات

اخرى - 00:21:41

فيقوم يقول له روح للراجل ده عشان هو بيقول للبتاع يقول لك حطها في رقبة علي ونطلع سالم. لأ ما يطلعش سالب ابدًا منها اذا

كان ايه؟ قد وطن في نفسه - 00:22:01

ان يختار المفتي الذي يفتيه على ايه؟ الذي يفتيه على هواه - 00:22:11